

عدد الخطط المعروضة للتناظر	آخر أجل لتقديم الترشحات	الوثائق التي يتعين تقديمها	الشروط الازمة للترشح	التناظرة
14	19 مارس 2021	<p>تقديم ملفات الترشح عن طريق التسلسل الإداري وتسجل وجوباً بمكتب الضبط للإدارة التي ينتمي إليها المترشح وتشتمل ملفات الترشح للمناظرات المشار إليها أعلاه على الوثائق التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - مطلب ترشح للترقية الاستثنائية. - قائمة في الخدمات مضافة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه. - نسخة من قرار الانتداب. - نسخة من قرار تسمية المترشح أو الإدماج في الرتبة الحالية. - نسخة من القرار الضابط لآخر حالة إدارية للمعنى بالأمر. 	<p>يمكن أن يشارك في المناظرة أعون الاستقبال المترسمون في رتبتهم والمتوفرون فيهم أربع (4) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشحات</p>	<p>المناظرة الداخلية بالملفات للترقية الاستثنائية إلى رتبة مساتكتب إدارة بالسلك الإداري المشترك لإدارات العمومية</p>

ملاحظة هامة:

- يرفض وجوباً كل مطلب ترشح يصل بعد غلق سجل الترشحات.